

قرار مجلس الوزراء

رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢١

بالترخيص بإصدار عملات تذكارية من الفضة
بمناسبة حدث نقل المومياوات الملكية

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بشأن نظام النقود فى جمهورية مصر العربية ؛

وعلى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى الصادر بالقانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وبناءً على ما عرض وزير المالية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

لوزير المالية إصدار عملة تذكارية من الفضة فئة المائة جنيه عيار ٧٢٠ بمناسبة حدث

نقل المومياوات الملكية حسب النماذج المرفقة وبالفتات والأعداد والمواصفات الآتية :

التركيب الكيمايى :

٧٢٠ ، . (سبعمائة وعشرون فى الألف) من الجرام فضة .

٢٨٠ ، . (مائتان وثمانون فى الألف) من الجرام نحاس .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيمايى ٥ ، . ٪ (خمسة فى الألف) بالزيادة أو النقص .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمتر .

الوزن : ٣٠ جم (ثلاثون جرام) .

والفرق المسموح به فى وزن القطعة ٨ ، . ٪ (ثمانية فى الألف) بالزيادة أو النقص .

السك الأساسى بالملليمتر ٢,٧٧ مم (اثنان وسبعة وسبعون فى المائة) .

العدد : ٢٠٠٠ قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع داخل جمهورية مصر العربية للقطعة الواحدة من العملة المشار إليها

فى المادة السابقة بسعر ٦٤٠ جنيهاً .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ شوال سنة ١٤٤٢ هـ


(الموافق ١٠ يونية سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



وجه



ظهر

ممسمة / مروة لطفي عبد المجيد
رنة ٢٠٢١

رسمه: موكب المومياوات الملكية



عملة تذكارية : موكب المومياوات الملكية
تصميم الوجه : يظهر شعار الاحتفالية مع
كتابات موضحة للحدث باللغة العربية
والانجليزية
تصميم الظهر : به تاريخ الاصدار والقيمة على
شكل الخراطوش الفرعوني